

قرارات

وزارة الدفاع والإنتاج الحربي

قرار رقم ١٨ لسنة ٢٠١٤

بشأن إعادة تشكيل لجنة شئون مديرى وأعضاء الإدارات القانونية

الخاضعة للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٣

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء

والقائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي

بعد الاطلاع على المادة رقم (١٧) من القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٣ بشأن الإدارات القانونية

بالمؤسسات العامة والهيئات العامة والوحدات التابعة لها :

وعلى قرار وزير الدفاع والإنتاج الحربي رقم ٩٨ لسنة ١٩٩٤ بشأن تشكيل لجنة

شئون مديرى وأعضاء الإدارات القانونية الخاضعة للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٣ :

وعلى قرار القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي رقم ٥٣ لسنة ٢٠٠٨

بشأن إعادة تشكيل لجنة شئون مديرى وأعضاء الإدارات القانونية الخاضعة للقانون

رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٣ :

وبناءً على ما عرضه مدير جهاز الخدمات العامة بوزارة الدفاع :

قرر :

(المادة الأولى)

تشكل لجنة شئون مديرى وأعضاء الإدارات القانونية المنصوص عليها بمادة (١٧)

من القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٣ المشار إليه من السادة :

محمد عزام عبد السلام - رئيس القطاع القانوني بجهاز الخدمات العامة

للحرب رئيساً رئيساً

أعضاء

محمد حسين محمود - مدير إدارة التحقيقات بجهاز الخدمات العامة

للقوات المسلحة
.....

محمد على إبراهيم - مدير إدارة القضايا بجهاز الخدمات العامة

للقوات المسلحة
.....

محمد محمد أحمد على - مدير الإدارة القانونية لإدارة فروع المنطقة

الشمالية بالجهاز
.....

محمد كامل سلمان - محامي بالقطاع القانوني بجهاز الخدمات العامة

للقوات المسلحة
.....

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ،
ويُلغى كل نص يخالف أحکامه .

صدر بوزارة الدفاع في ١٤ من ربيع الأول سنة ١٤٣٥ هـ (الموافق ٢٠١٤/١/١٥ م) .

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء

والقائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربي

الفريق أول / عبد الفتاح السيسي